

قرار رقم (102) لسنة 2025

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية للشركة الكويتية للمقاصة

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية للشركة الكويتية للمقاصة رقم (AP/2016/0016) الصادرة بتاريخ 2022/07/04؛
- وعلى طلب الشركة الكويتية للمقاصة لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (16) لسنة 2025 المنعقد بتاريخ 2025/06/03.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية للشركة الكويتية للمقاصة لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط وكالة مقاصة لتقديم:

- خدمة إيداع أوراق مالية.
- خدمة تسوية وتقاص.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة، اعتباراً من تاريخ 2025/07/04.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.


عماد أحمد توفوني



صدر بتاريخ: 2025/06/04